

من الله والمعنى انكم في امتناعكم من وضع ذلك حوب الله ورسوله وقراءه فاذنوا فتدبروه فاعلموا ان لم ينسب عن ذلك حوب فالمعقول محذور على قوله واذا السرور ابا اعلام غيرهم فعوفى الابلاغ اكد **الاعراب** ان كنتم مؤمنين بحوب الشرط محذورين تدبروه ان كنتم مؤمنين فاذنوا مما يقين من الربوا وموضع لا تظلمون نصب على الحال من لكم فالقتديروا لكم دون امنوكم عن ظالمين ولا تظلموا **التقول** روي عن ابي جعفر عليه السلام ان الوليد بن المعنوه كان يورث في الجاهلية وقد بقى له بقايا على فتيف فارد خالدين الوليد المطالبة بها فندان اسلم فتولت الاية وقال السدي مكرمه نزلت في بقية من الربوا كانت للنبأس وخالد وكانا شركتير في الجاهلية يسلفان في الربوا الى بنو عمرو بن عبد شمس من تعنف قبلاء الاسلام وظلموا عظمة في الربوا فانزل الله هذه الاية فقال النبي صلى الله عليه واله الا ان كل ربوا من ربوا الجاهلية موضع واقل ربوا اصعبه ربوا العباس بن عبد المطلب وكل دم من دم الجاهلية موضع واقل دم اصعبه دم وسبعه بن الحارث بن محمد المطلب كان موضعاً في فاعلمت فقتله هذيل وقال مقاتل نزلت في اربعة اخوة من تعنف مسعود وعبد بن عبد وجيب ورسبه وهم سوسج وبن عبد بن عوف النعفي وكانوا يداينون بني المعنوه وكانوا يورثون فلما ظهر النبي صلى الله عليه واله على الطاليف وصلى فوعى اسلم هؤلاء الاربعة فظلموا ربواهم من بني المعنوه فاختصموا الى عتاب بن اسيد فامر رسول الله صلى الله عليه واله وسلم على مكة فكتب عتاب الى رسول الله بالفضة فانزل الله الاية **النفق** ثم بين سبحانه انه حكم لما بين من الربوا فقال يا ايها الذين امنوا اتقوا الله في

رسول الربوا وفي جميع ما نهاكم عنه ومنه وما يتبع من الربا انى اتركوا ما بين من الربوا فقال فلا تاخذوه واقصروا على رؤوس أموالكم وقوله ان كنتم مؤمنين بعتاها من كان مؤمناً فهذا حكمه فاما من ليس بمؤمن فانه يكون حراماً وقيل بعتاها ان كنتم مؤمنين بخير الربا مصدقين به وبما فيه المنفعة التي يعلمها الله تعالى فان لم تتعلموا اى فان لم تتعلموا ان الله سبحانه ولم يتقوا ذواله ولم يتقوا بيقته الربوا بعد نزول الاية بتركه فاذنوا بخير من الله ورسوله والمعنى ايمنوا انكم ستعمون الفتل في الدنيا والآخرة الاخرة مخالفة امر الله ورسوله اى فايمنوا واعلموا ان القتال فاذنوا بقتاله فاعلموا ان لم ينسب عن ذلك حوب ومعنى الحوب عداوة الله وقداوة رسول الله وهذا الضار بعظيم المعصية ودون من ابن حباس وقتادة والربيع ان من تجاريل ما لم يما استتابه الامام فان تاب والافتة قال الصادق عليه السلام اكل الربوا يودب بعد البيعة فان عاد ادب فان عاد قتل وان تبتم من استتجالات الربوا وقرية بخرم فكم روي اموالكم دون الرقادة لا تظلمون باحدة الرقادة على راس المال ولا تظلمون بالقبضان من راس المال **قوله تعالى** وان كان ذو عسرة قسطاً الى ميسرة وان تصدقوا حراماً ان كنتم تعلمون اية **القراءة** فواد ابو جعفر عسرة بضم السين والباقون عسرة بفتحها وهم الغنائم وقران نافع ميسرة بضم السين والباقون بفتحها وهم الغنائم وقران زيد بن يعقوب ميسرة بضم السين مضاف الى الجار وسقط القار عندك الاضافة كقولهم واقام الصلوة وروي ذلك عن مجاهد وغيره انهم تصدقوا بفتح الصاد والباقون بفتحها وقد تقدم الكلام

باسمها